

خامسا: خصائص الوقف وتمييزه عن بعض المفاهيم المشابهة

- 1- **خصائص الوقف:** يمكن ابراز جملة من الخصائص الخاصة بالوقف تتمثل في الآتي:
 - الطابع الديني للوقف من خلال انشاء المساجد والقيام عليها وانشاء الكتاتيب والمدارس
 - الطابع الاجتماعي لكونها صدقة جارية تكف أيدي المحتاجين وتخفف من فقرهم وبذلك يكون التكافل الاجتماعي.
 - الوقف ليس ملكا للأشخاص الطبيعية ولا للاعتبارية، و يتمتع بالشخصية المعنوية، وتسهر الدولة على احترام إرادة الواقف و تنفيذها.
 - الوقف ذو طبيعة خاصة.
 - الوقف عقد شكلي
 - الوقف يحظى بحماية قانونية تزاوجت بين طابع المدني والجزائي
 - الاملاك الوقفية غير قابلة للتملك بالتقادم وغير قابلة للحجز عليها كما أنها تعفى من رسوم التسجيل والضرائب وغيرها من الرسوم.

سادسا: أنواع الوقف:

ويتنوع الوقف إلى ثلاثة (3) أنواع، عام وخاص ومشترك:

الوقف العام (الخيرى):

هو ما حبس على جهات البر والخير ابتداء أو مآلا، وهو قسمان:

- **وقف عام غير محدد الجهة :** لم يحدد مصرف معين لريعه، فيصرف في أوجه البر والخير العامة.
- **وقف عام محدد الجهة:** يحدد فيه مصرف معين لريعه، ولا يصح صرفه على غيره من أوجه الخير إلا إذا استنفدت.
- **الوقف الخاص (الأهلي) :** (هو ما يحبسه الواقف على عقبه من الذكور والإناث أو على أشخاص يعينهم الواقف.

ويؤول الوقف الخاص إلى الجهة التي يعينها الواقف بعد انقطاع الموقوف عليهم، وإذا عدت يؤول إلى وقف عام.

الوقف المشترك:

هو ما يجبسه الواقف ابتداء على جهة بر عامة وعلى شخص أو عدة أشخاص معينين من قبله.